

Document: EB 2019/126/R.32
Agenda: 8(a)
Date: 28 March 2019
Distribution: Public
Original: English

A



الاستثمار في السكان الريفيين

اختيار رئيس خارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق

مذكرة إلى ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

الأشخاص المرجعيون:

نشر الوثائق:

الأسئلة التقنية:

Deirdre McGrenra

مديرة شؤون الهيئات الرئاسية
رقم الهاتف: +39 06 5459 2374
البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

Charlotte Salford

نائبة الرئيس المساعدة
دائرة إدارة العلاقات الخارجية والتسيير
رقم الهاتف: +39 06 5459 2142
البريد الإلكتروني: c.salford@ifad.org

Luis Jiménez McInnis

مدير مكتب الشراكات وتعبئة الموارد
رقم الهاتف: +39 06 5459 2705
البريد الإلكتروني: l.jimenez-mcinnis@ifad.org

Leon Williams

كبير موظفي مكتب الشراكات وتعبئة الموارد
(تجديد الموارد)
رقم الهاتف: +39 06 5459 2809
البريد الإلكتروني: l.williams@ifad.org

المجلس التنفيذي - الدورة السادسة والعشرون بعد المائة

روما، 2-3 مايو/أيار 2019

للموافقة

توصية بالموافقة

المجلس التنفيذي مدعو للمصادقة على عملية اختيار رئيس خارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، بما في ذلك معايير الاختيار ودور رئيس الهيئة، كما هو وارد في الأجزاء الثالث والرابع والخامس من هذه الوثيقة.

اختيار رئيس خارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق

أولاً - مقدمة

- 1- تنص المادة 4، الفقرة 3 من اتفاقية إنشاء الصندوق على أن يستعرض مجلس محافظي الصندوق مدى كفاية الموارد المتاحة للصندوق لضمان استدامة عملياته. وللسماح باستعراض توفر موارد الصندوق في الوقت الملائم قبيل انقضاء فترة التجديد الحادي عشر للموارد، تعرض هذه الوثيقة على المجلس التنفيذي لتيسير المناقشات الخاصة بعملية ومعايير اختيار رئيس لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، والاتفاق عليها، ودور هذا الرئيس.
- 2- بالاتفاق مع المجلس التنفيذي، سيتم اختيار رئيس هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق بما يتفق مع الإجراءات الواردة في هذه الوثيقة.
- 3- سيتم عرض مشروع قرار إنشاء هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، بما في ذلك اسم الشخص المقترح كي يكون رئيساً لهذه الهيئة، على المجلس التنفيذي في دورته السابعة والعشرين بعد المائة للمصادقة عليه قبل عرضه على مجلس المحافظين للنظر فيه في دورته الثالثة والأربعين.

ثانياً - الخلفية

- 4- ترأس أول ثماني هيئات للمشاورات الخاصة بتجديد موارد الصندوق رئيس الصندوق نفسه. وناقش الصندوق مسألة تعيين رئيس خارجي لهيئة المشاورات في سياق التجديد السابع¹ للموارد، والتجديد الثامن للموارد²، إلا أن هذه المناقشات لم تؤخذ لأبعد من ذلك. وبعد مشاورات رسمية وغير رسمية، بما في ذلك من خلال المنسقين والأصدقاء، صادق المجلس التنفيذي في فبراير/شباط 2011 على المقترح الأولي تعيين رئيس خارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد التاسع لموارد الصندوق³. وقد تم الإبقاء على دور الرئيس الخارجي كما هو دون تغيير في هيئتي المشاورات الخاصتين بالتجديد العاشر والحادي عشر لموارد الصندوق.

¹ EB 2006-87، الفقرة 57 من محاضر الدورة السابعة والثمانين للمجلس التنفيذي

² EB 2006/88/R.38، رئاسة هيئات المشاورات الخاصة بتجديد موارد الصندوق

³ الصندوق GC 34/L.4/Rev.1

- 5- في عام 2014، أشار تقييم مؤسسي لتجديدات موارد الصندوق إلى أن إدخال لتعيين رئيس خارجي لهيئة المشاورات الخاصة بتجديد موارد الصندوق كان أكثر التغييرات أهمية حتى تاريخه في عملية تجديد الموارد. واعترف المجلس بوجود إجماع على تقدير دور الرئيس الخارجي لهيئة المشاورات، الذي تمكّن من أداء دوره كوسيط نزيه. وخلص التقييم المؤسسي إلى نتيجة مفادها ضرورة الاستمرار في اتباع الممارسة الجيدة القاضية بتعيين رئيس خارجي بهيئات المشاورات الخاصة بتجديد الموارد في المستقبل.
- 6- كذلك فقد سلّط التقييم المؤسسي أيضا الضوء على أن التعيين المبكر لرئيس خارجي لهيئة المشاورات قد سمح لهذا الرئيس بإجراء مشاورات مسبقة مع الدول الأعضاء الرئيسية، وساعد إدارة الصندوق على إعداد جدول عمل ملائم لهيئة المشاورات، علاوة على عكس القضايا التنظيمية ذات الصلة، مما يضمن السير السلس للعملية بأسرها.
- 7- كذلك يمثل تعيين رئيس خارجي لمشاورات تجديد الموارد ممارسة من أفضل الممارسات الحالية التي تتبعها المؤسسات المالية الدولية والمنظمات متعددة الأطراف الأخرى التي تجري عمليات لتجديد مواردها.
- 8- واستنادا إلى الخبرات المواتية لتعيين رئيس خارجي لهيئة المشاورات أثناء التجديدات التاسع والعاشر والحادي عشر لموارد الصندوق، يوصى بالإبقاء على ممارسة تعيين رئيس خارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق.

ثالثا - عملية اختيار رئيس خارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر

لموارد الصندوق

- 9- بعد المناقشات التي أجريت مع المنسقين والأصدقاء في 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، يرد في الجدول أدناه مخطط أولي للعملية المقترحة لاختيار وتعيين رئيس خارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق.

الجدول 1

عملية اختيار الرئيس الخارجي لهيئة المشاورات

| الإجراء | التوقيت |
|--|--|
| 1- عرض معايير الاختيار، كما صادق عليها المنسقون على المجلس التنفيذي للنظر فيها. | الدورة السادسة والعشرون للمجلس التنفيذي - 3/2 مايو/أيار 2019 |
| 2- فتح طلبات التعبير عن الاهتمام بشغل هذا المنصب ونشرها على موقع الصندوق على شبكة الإنترنت وعلى المنصة التفاعلية للدول الأعضاء في الصندوق، وحيث تشجع الدول الأعضاء وإدارة الصندوق الأفراد الملائمين للتقدم بطلب لشغل هذا المنصب. | بحلول منتصف مايو/أيار 2019 |
| 3- بعد فرز طلبات التعبير عن الاهتمام المستلمة، تعد إدارة الصندوق مع منسقي القوائم قائمة قصيرة تضم كحد أقصى عشرة أسماء. | بحلول منتصف يونيو/حزيران 2019 |
| 4- استعراض القائمة القصيرة من قبل لجنة تضم أعضاء من إدارة الصندوق والمنسقين والأصدقاء | اجتماع المنسقين والأصدقاء في يونيو/حزيران 2019 |

| | | |
|----|--|---|
| 5- | بعد الآخذ بعين الاعتبار التغذية الراجعة المستلمة وأية معلومات إضافية مما قد يطلبه رئيس الصندوق، يختار رئيس الصندوق مرشحا واحدا يقترحه على المجلس التنفيذي، الذي يقوم بعدئذ بتوصية مجلس المحافظين بتعيين هذا المرشح. وسينعكس اسم المرشح في القرار الخاص بإنشاء هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، التي سينظر فيها المجلس التنفيذي في دورته السابعة والعشرين بعد المائة المقررة في سبتمبر/أيلول 2019. | بحلول منتصف يوليو/تموز 2019 |
| 6- | موافقة المجلس التنفيذي على عرض القرار الخاص بإنشاء هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر للموارد، بما في ذلك اسم المرشح المختار رئيسا لها على مجلس المحافظين كي يتبناه رئيسا. | الدورة السابعة والعشرون للمجلس التنفيذي - سبتمبر/أيلول 2019 |
| 7- | تبني القرار ذي الصلة وإضفاء الطابع الرسمي على تعيين المرشح المختار رئيسا خارجيا لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق. | الدورة الثالثة والأربعون لمجلس المحافظين فبراير/شباط 2020 |

10- وسيتم التعيين المبكر للرئيس الخارجي بالسماح له أو لها بالتشاور بصورة مسبقة مع الدول الأعضاء، ومساعدة إدارة الصندوق على إعداد جدول أعمال ملائم لهيئة المشاورات وعكس القضايا التنظيمية لضمان السير السلس للعملية بأسرها. ولذا سيقوم الصندوق بتعيين المرشح المختار مباشرة بعد موافقة المجلس التنفيذي. إلا أن تأكيد تعيين هذا المرشح رئيساً لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق سيبقى رهناً بالموافقة الرسمية لمجلس المحافظين.

رابعاً - معايير الاختيار

11- سُنِّبى معايير اختيار رئيس هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق على المعايير المستخدمة لاختيار الرؤساء الخارجيين السابقين لهيئات المشاورات، مع زيادة التركيز على الجوانب المالية:

(أ) معرفة قوية بمصارف التنمية متعددة الأطراف وعملياتها، بما في ذلك:

(1) الإلمام بعملية تجديد الموارد؛

(2) القدرة على فهم القضايا التقنية والإنمائية التي تتم مناقشتها أثناء الاجتماعات، بما في ذلك

دراية بمنهجيات مؤسسات تمويل التنمية والأسواق الرأسمالية؛

(ب) خبرة في ترأس اجتماعات دولية رفيعة المستوى بصورة فعالة، بما في ذلك القدرة على:

(1) المساعدة على تقريب وجهات النظر المتباينة بشأن القضايا المعقدة؛

(2) المساعدة على ضمان وضوح النقاش؛

(3) البقاء على الحياد

(ج) مهارات اتصالات فعالة

(د) الدراية بالصندوق وإيمان قوي بمهمة الصندوق وأهمية التنمية الزراعية والحد من الفقر الريفي؛

(هـ) مستوى عالٍ من النزاهة الشخصية وعدم وجود أي التزامات أو مهام دولية أو وطنية، أو تضارب في المصالح أو القدرة على إثبات أن وجود مثل هذه الالتزامات لن يؤثر بأي أسلوب من الأساليب على الإيفاء بدور رئيس هيئة المشاورات.

خامسا - دور الرئيس الخارجي

12- ستكون مسؤوليات رئيس هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق مشابهة لتلك التي اضطلع بها الرؤساء الخارجيين السابقين لهيئة المشاورات. وتحت قيادة هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، سيقوم رئيس الهيئة بما يلي:

- (أ) ترأس الاجتماعات الرسمية للهيئة؛
- (ب) الإشراف على كل جوانب اجتماعات الهيئة، ومناقشاتها، ومداوماتها، بما في ذلك توفير التوجيه والدعم للأمانة العامة؛
- (ج) الاستعراض والتعليق النقدي على مشورات الوثائق والتقارير المعدة لكل دورة من دورات الهيئة، وضمان ضبط الجودة والاتساق الاستراتيجي؛
- (د) إيجاز المناقشات، بدعم من الأمانة، وإعداد موجز رئيس الهيئة عن كل اجتماع على أن يعكس هذا الموجز بدقة وإحكام حالة المفاوضات؛
- (هـ) قيادة وتسيير المناقشات، والمشاورات، بين الدول الأعضاء، وبين قيادة الصندوق ودوله الأعضاء للتوصل إلى التوافق اللازم لتحقيق نتائج ناجحة في استعراض مدى كفاية موارد الصندوق؛
- (و) تعبئة الدعم الخارجي للصندوق، بما في ذلك على المستوى السياسي ضمن الدول الأعضاء في الصندوق بالتعاون مع المندوبين وإدارة الصندوق؛
- (ز) ضمان التزام التقرير النهائي لهيئة المشاورات وتوصياتها باختصاصات هيئة المشاورات، وامتثالها لاتفاقية إنشاء الصندوق والوثائق الأساسية الأخرى التي اعتمدها مجلس المحافظين؛
- (ح) العمل مع رئيس الصندوق وموظفيه في الإعداد للاجتماعات والمفاوضات لضمان عرض القضايا بشكل فعال.